

سماء المقال في علم الرجال

[434] أقول: الظاهر أن مستنده في منع المدخلية بحسب اللغة، إطلاق ما ذكر في اللغة في معنى الفسق، من أنه الخروج عن الشيء، كما قال في القاموس: الفسق - بالكسر - الترك لأمر الله تعالى، والخروج عن طريق الحق، أو الفجور كالفجور... وإنه لفسق خروج عن الحق، وفسق: جار وعن أمر ربه خرج، والرطوبة عن فشرها خرجت، كأنفسقت، قيل: ومنه الفاسق، لانسلاخه عن الخير... والفويسقة: الفأرة، لخروجها من جحرها (1). (انتهى). ونحوه عبارات جماعة آخرين كصاحب المجمع (2) والبيضاوي (3) وكنز العرفان (4) وزبدة البيان (5)، فإنهم قد صرحوا أيضا بأن الفسق: الخروج عن طاعة الله كما في الأول، وعن الاستقامة بالفكر والعصيان كما في الثاني، وعن الشيء كما في الثالث، وعن الطاعة كما في الأخير. ومنه استدلال السيد النبيل، ولده الجليل بجملة من الكلمات المذكورة (6). ويمكن الأشكال فيه، بعدم الاطمينان بكلماتهم في أمثال المقام، نظرا إلى أن بيان معاني الألفاظ تارة: من باب بيان المعاني التحقيقية. وأخرى: من باب بيان المعاني التسامحية، والذي يظهر من التتبع والتأمل في كلماتهم عدم جريان طريقتهم على بيان المعاني التحقيقية بمعنى بيان

(1) القاموس المحيط: 3 / 285، مادة (فسق).

(2) مجمع البيان: 1 / 66. في تفسير قوله تعالى: (وما يضل به إلا الفاسقون). البقرة، 26.

(3) تفسير البيضاوي: 1 / 74. (4) كنز العرفان: 384. (5) زبدة البيان: 690. (6) المراد

هو السيد محمد الطباطبائي المعروف بالسيد المجاهد المتوفى: 1242 ابن صاحب الرياض.

راجع: مفاتيح الاصول: 362 عند البحث في: اشتراط الأيمان في الراوي. (*)